رابط المادة على منصة باحث

برنامج التفسير

# ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف | لقاء 003 من تفسير القرآن | د. محمد حسان

محمد حسان

---

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. وبعد حياكم الله جميعا اخواني واخواتي ونحن الليلة بحول الله جل وعلا - 00:00:00

على موعد مع اللقاء المتمم للثلاثمائة من لقاءات التفسير وهو اللقاء السادس من لقاءات تفسيرنا لسورة النساء وكنا ولا زلنا مع الاية السادسة من ايات السورة الكريمة مع قول ربنا جل وعلا - 00:00:22

وابتلوا اليتامى حتى اذا بلغوا النكاح فان انستم منهم رشدا فدفعوا اليهم اموالهم ولا تأكلوها اسرافا وبدارا ان يكبروا توقفنا في اللقاء الماضي عند هذا الموضع من الاية الكريمة ثم قال جل وعلا بعد ذلك - 00:00:45

في ذات الاية ومن كان غنيا فليستعفف ومن كان فقيرا فليأكل بالمعروف اذا دفعتم اليهم اموالهم فاشهدوا عليهم وكفى بالله حسيبا ومن كان غنيا فليستعفف اي عن اموال اليتامى ومن كان فقيرا - 00:01:08

فليأكل بالمعروف ما هو المعروف المعروف هو ما تعارف عليه الناس المعروف هو ما تعارف عليه الناس كان يسرف ولا يبذر ولا يترفه باموال اليتامى ولا يبالغ في التمتع والتنعم - 00:01:33

باموال اليتامى في مسكنه ومأكله ومشربه وملبسه بل لا يأخذ من اموال اليتامى الا بقدر قيامه على شؤونهم ولا يأخذ الا اجر عمله في اموالهم بالمعروف اي بما تعارف عليه الناس - 00:02:00

ويعرفه الناس في الحديث الصحيح الذي رواه احمد وابن ماجة والنسائي وا بوداود وغير من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني فقير - 00:02:24

ليس لي شيء وليتيم لي يتيم يعني يتولى هذا الرجل شئون اليتيم وقال عليه الصلاة والسلام لهذا الرجل لولي اليتيم هذا الذي يتولى امره قال له صلى الله عليه وسلم - 00:02:49

كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأفل واحسبه قال ولا تقي ما لك بماله الحديث مرة اخرى انه في غاية الجلالة والنفاسة جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:08

وقال يا رسول الله اني فقير ليس لي شيء وليتيم وقال صلى الله عليه وسلم كل من مال يتيمك غير مسرف ولا مبادر ولا متأفل واحسبه قال ولا تقي ما لك بماله اي بمال اليتيم. يعني ايه - 00:03:33

يعني انفق من مال هذا اليتيم بلا اسراف وبلا افراط ولا تنفق ولا تسرف فوق الحاجة ولا متأثل مالا اي غير جامع مالا من مال اليتيم يعني لا تجعل رأس مال اليتيم - 00:04:00

تجارة لنفسك انت دون ان يستفيد اليتيم من هذه التجارة شيئا هذا هو التأثل انت تاجر بمال اليتيم انه تحت يدك وليتم صغير لا يملك التصرف في ماله فلا تتأثر - 00:04:30

اي لا تتاجر بمال اليتيم ثم تأخذ ثمرة هذه التجارة دون ان تعطي هذا اليتيم حقه الذي هذا هو ماله فاذا بلغ اليتيم السن والرشد اعطاه هذا الذي يتولى شؤونه - 00:04:51

رأس ماله فقط دون ان يعطيه ما تحقق من رأس المال من ربح ولا تقي ما لك بماله اي بان تقضي حاجتك انت وما تحتاج اليه بمال

اليتيم دون ما لك - 00:05:17
ليبقى ما لك في الامان وفي الحفظ وتخاطر بمال اليتيم انظروا الى حرص الاسلام العظيم على اموال اليتامى اذا تحققتم وعلمتم وتيقنتم ان اليتامى اهل لان يأخذوا اموالهم فادفعوا اليهم اموالهم - 00:05:39
بعد تحقق الشروط وقد بينت ذلك في اللقاء الماضي ثم قال سبحانه وتعالى مبينا انه ينبغي ان نشهد عليهم اذا دفعنا اليهم اموالهم اذا قبض اليتامى اموالهم الاولى والاحوط حماية لولي اليتيم - 00:06:06
بل وحماية لليتيم نفسه اذا قبض ماله ان يشهد على ذلك الشهود وان تقوم على ذلك البينة. ليه ان تحقق ذلك كان ابعد من ان يدعي اليتيم بعد ذلك ما ليس له بحق - 00:06:33
وكذلك الولي او الوصي على اموال اليتامى اذا دفع اليتيم ماله واشهد على ذلك برأ ساحته واظهر امانته وبانت عفته لذا قال جل وعلا فاذا دفعتم اليهم اموالهم فاشهدوا عليهم - 00:06:52
وكفى بالله حسيبا الافهاد على دفع مال اليتيم له بعدما بلغ النضج والرشد واستطاع ان يتصرف في ما له الاشهاد على انه اخذ ماله افضل افضل واقطع للشر وانفع في كل امر - 00:07:18
وازجر للولي او الوصي عن الخيانة وافطم لليتيم عن الانكار ان شهد الناس الشهود على ان اليتيم قد اخذ حقه من وليه لا يستطيع بعد ذلك ان ينكر والنفوس مجبولة على حب المال - 00:07:50
وحب المال احيانا يعمي ويصم ولذا امر الله بالاشهاد ومع ذلك ختم الاية الكريمة بقوله سبحانه وتعالى وكفى بالله حسيبا اذا دفعتم اليهم اموالهم فاشهدوا عليهم وكفى بالله حسيبا اي كفى بالله جل وعلا - 00:08:17
الذي له الحكمة البالغة والقدرة الباهرة والعظمة القاهرة وله الملك التام وله الامر كله به محاسبا كفى به محاسبا كافية يعلم خائنة الاعين وما تخفي الصدور هذا الختام ورب الكعبة - 00:08:43
فيه من التهديد والوعيد لاولياء اليتامى ما هو ابلغ من التصريح بالوعيد وكفى بالله عسيبا وبعد ان بين الحق جل وعلا كيفية التعامل مع اموال اليتامى على حسب ما دعت اليه الحاجة والضرورة - 00:09:08
يبين سبحانه وتعالى من اين تكون مصادر اموال اليتامى فيقول عز وجل في الاية السابعة من ايات السورة الكريمة للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون - 00:09:32
مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا هذه الاية الكريمة ثبت في نزولها ما قال ابن عباس رضي الله عنهما ان اوس ابن ثابت الانصاري رضي الله عنه توفي عن ثلاث بنات - 00:09:58
وامرأة جاء رجلان من بني عمه وهما وصية يقال للاول سويد ويقال للثاني عرجة فاخذ ماله اخذ ماله كله ولم يعطي امرأته ولا بناته شيئا ولم يعطي امرأته ولا بناته شيئا - 00:10:25
اخذوا كل اموال اوس بن ثابت ولم يعطوا لبناته ولا لزوجه شيئا وكانوا في الجاهلية لا يورثون النساء ولا الصغار حتى وان كان الصغير ذكرا وانما كانوا يورثون الرجال فقط ويقولون - 00:11:02
لا نعطي الا من قاتل وحاز الغنيمة يعني هذا الذي يقاتل ويشهد الغزوات والمعارك هو الذي يرث فقط اما النساء فلم يرث لهن في الجاهلية. واما الصبيان الصغار ولو كانوا ذكورا فلا ميراث لهم ايضا لانهم لم يحملوا السلاح ولم يحوزوا - 00:11:28
غنيمة فلما مات اوس بن ثابت جاءت امرأته وقالت يا رسول الله تدبروا معي ان اوس ابن ثابت مات ان اوس بن ثابت ما توفي وترك ثلاث بنات وامرأة فجاء رجلان من بني عمه - 00:11:47
وهما وصية يقال لهما السويد وعرفجة فاخذا ما له ولم يعطي لبناته منه شيئا ثم قال قالت المرأة وهن في حجري لا يطعمن ولا يسقين فدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:12:19
سويدا وعرفجة  وقال لهما لا تفرقا من مال اوس بن ثابت شيئا فان الله تعالى جعل لبناته نصيبا مما ترك. يا الله فان الله تعالى جعل لبناته نصيبا مما ترك - 00:12:52

ولم يبين عليه الصلاة والسلام كم هو مقدار هذا النصيب ثم قال حتى انظر ما ينزل الله فيهن لا اله الا الله امرهما الا يفرقا من ماله شيئا وامرهما بالانتظار. حتى ينزل عليه وحي العزيز الغفار - 00:13:15

ليبين مقدار ما يعطى للبنات وللزوجة فنزلت الاية يوصيكم الله في اولادكم الى اخر الاية التي ساقف معه ان شاء الله فلما نزلت ارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:13:42

الى سويد معروفجة وامرهما خلي بالك بقى ان يدفع الى المرأة الثمن المرأة لها الزوجة زوجة اوس بن ثابت امرهما صلى الله عليه وسلم ان يدفع الى المرأة الثمن والى بناته - 00:14:01

الثلثين ولهما اي لسويد وعرفشة باقي المال وقال جل جلاله وعظم شأنه وعز سلطانه وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا اي للذكور من اولاد الرجل الميت - 00:14:23

نصيب من ميراثه وكذلك النساء لهن نصيب من ميراثه ايضا سواء ترك قليلا او كثيرا هذا نصيب محدد مفروض واجب معلوم وقوله تعالى للرجال نصيب مما ترك الوالدان والاقربون الوالدان هما الاب والام - 00:14:49

للرجال نصب ما ترك الوالدان والاقربون. الوالدان هما الاب والام وقال جل وعلا والاقربون ولم يقل والاقارب ليه لان الميراث لا يشمل جميع الاقارب بل الاقرب في الاقرب لقول النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:18

الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر والحديث رواه البخاري ومسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما اذا هناك خمسة من الورثة - 00:15:38

انتبهوا معي جيدا في هذه الاحكام العظيمة هناك خمسة من الورثة لا يمكن ان يحجبوا ابدا وهم الذين يتصلون بالميت اتصالا مباشرا هؤلاء لا يحجبهم احد وهم الاب والام والابن - 00:16:01

والبنت واحد الزوجين الزوج او الزوجة هؤلاء لا يحجبون لانهم يرثون من الميت مباشرة ثم قال جل وعلا حتى لا يتوهم احد انه ليس للنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون - 00:16:28

وقال سبحانه وتعالى وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والاقربون هكذا نص جل جلاله على نصيب النساء بهذه الصيغة المساوية. لما ذكر في حق الرجال في صدر الاية تأكيدا لحق النساء - 00:16:53

وتأكيدا لنصيبهن في الميراث لانهم كانوا في الجاهلية كما ذكرت لا يورثون النساء ويقولون انما الميراث لمن قاتل وحمل السيف وخاض المعارك ثم يبين الحق جل وعلا بعد ذلك نصيب النساء فيقول سبحانه وتعالى - 00:17:14

يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين يوصيكم الله في اولادكم للذكر مثل حظ الانثيين ثم يؤكد جل وعلا هذا النصيب سواء ترك الميت اموالا كثيرة او قليلة فلا يجوز ان يقال - 00:17:37

اذا كان المال قليلا لا نصيب للنساء او اذا كثر المال لا نصيب للنساء. كلا بل لهن حق في المال لا فرق بين قليل المال وكثيره وقال جل وعلا مما قل منه او كثر نصيبا مفروضا - 00:18:03

مما قل اي من هذا المال او كثر نصيبا مفروضا اي مقطوعا لازما محتما واجبا ولكنه جل وتعالى لم يبين هنا قدر هذا النصيب لا للرجال ولا للنساء ولكنه سبحانه وتعالى - 00:18:27

بينه كما سنرى بعد ذلك ان شاء الله تعالى بالتفصيل في ايات المواريث التي سنقف معها وقفة متأنية مطولة بحاجة الامة اليها وما فيها من احكام الان لان كثيرا كثيرا وانا اعي اللفظة - 00:18:51

من الناس الظلم البنات في الميراث وكثير من الناس قد اكل حق البنات في الميراث وكثير من الاخوة قد اكلوا حق اخواتهن الميراث ولا حول ولا قوة الا بالله وبعد ان بين الحق تبارك وتعالى - 00:19:14

المفروض في قوله تعالى للرجال نصيب ما ترك الوالدان والاقربون. الاية اتبعه بالمندوب اتبعه بالمندوب وقال سبحانه وتعالى واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا قولا معروفا - 00:19:44

اكرر الاية مرة اخرى وهي الاية الثامنة من ايات سورة النساء واذا حضر القسمة اي قسمة الميراث واذا حضر القسمة اولوا القربى

واليتامى والمساكين ارزقوهم منه وقولوا قولا معروفا. اي - 00:20:16
اذا حضر قسمة التركة والميراث الذي يتركه المورث لورثته اذا حضر القسمة احد من ذوي القربى من غير الورثة. خل بالك مش من الورثة لا اللي ورث لهم حقوق ثابتة سنتعرف عليه - 00:20:38
ولكن اذا حضر قسمة التركة التي يتركها المورث لورثته احد من ذوي القربى من غير الورثة او حضر احد من اليتامى لو حضر احد من المساكين واعطوه شيئا من هذا الرزق الذي اصابكم من غير كد ولا تعب منكم - 00:21:00
اعطوهم شيئا من هذه التركة او من هذا الميراث الذي ورثتموه بلا تعب من ربهم واحسانا اليهم وجبرا لخواطرهم واستمالة لنفوسهم وتطييبا لقلوبهم صلة للرحم وقبل كل ذلك وبعد كل ذلك شكرا للمنعم جل وعلا - 00:21:25
على فضله ومزيد نعمه فان تعذر عليكم ان تعطوهم شيئا من هذا المال الذي ورثتموه اقول لهم قول معروف ردوهم ردا جميلا ردوهم بغير فحش ولا قبح فلا اقل من قول لطيف - 00:21:54
واعتذار عفيف وقد اختلف اقوال اهل العلم في هذه الايات الكريمة نعم منهم من يرى ان هذا العطاء واجب ومنهم من يرى انه مستحب ما طابت به نفوس الورثة بل ومنهم من يرى ان الاية منسوخة باية المواريث التي حددت انصبة الورثة - 00:22:18
ومنهم من من يرى ان الاية محكمة والحاصل ان الحق جل وعلا لم يحدد في هذه الاية مقدار العطاء لذوي القربى من غير الورثة ولليتامى وللمساكين ليه ليتنافس في ذلك المتنافسون من الاسقياء - 00:22:47
من اهل الفضل والبر والجود والعطاء لان العطاء هنا شيء يختلف عن انصبة الورثة التي حددها ربنا جل وعلا في ايات المواريث وعليه الذي ادينوا الله به ان الاية محكمة - 00:23:14
وليست منسوخة وهذا هو الذي عليه جمهور اهل العلم من المفسرين ومن جميل ما قال يحيى ابن يعمر رحمه الله تعالى قال ثلاث ايات محكمات مدنياته ثلاث ايات محكمات مدنيات - 00:23:39
تركهن الناس هذه الاية التي نحن بصددها وهي الاية الثامنة من ايات سورة النساء واذا حضر القسمة اولوا القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقل لهم قولا معروفا ترك كثير من الناس هذه الاية - 00:24:05
ولم يعد كثير منهم ينظر الى هؤلاء اليتامى والمساكين وذوي القربى ولا يعطوا لهم شيئا تطيبا لخاطرهم وجبرا لنفوسهم واعترافا بالفضل للمنعم جل جلاله وهذه الاية الاخرى في سورة النور - 00:24:24
الا وهي قوله تعالى يا ايها الذين امنوا ليستأذنكم الذين ملكت ايمانكم والذين لم يبلغوا الحلم منكم ثلاث مرات من قبل صلاة الفجر وحين تضعون ثيابكم من الظهيرة. ومن بعد صلاة العشاء - 00:24:48
ثلاث عورات لكم ليس عليكم ولا عليهم جناح بعدهن طوافون عليكم بعضكم على بعض كذلك يبين الله لكم الايات والله عليم حكيم. هذه اية ايضا قل من يعمل بها الان - 00:25:05
رفع الحياء في كثير من البيوت واصبح الدخول والخروج بالاستئذان وبلا ادنى ضابط من دين او خلق او حياء اما الاية الثالثة فهي اية سورة الحجرات ويقول تعالى يا ايها الناس - 00:25:21
انا خلقناكم من ذكر وانثى وجعلناكم شعوبا وقبائل لتعارفوا ان اكرمكم عند الله اتقاكم ان الله عليم خبير وقبل ان يبين الحق جل جلاله انصفة الورثة المحددة تأتي موعظة بليغة جدا ورب الكعبة - 00:25:43
تهز الوجدان وتمس القلوب في هذا السياق القرآني الرباني البديع بعد هذه الوصية الربانية وقبل بيان انصبة الورثة المحددة يأتي قول الله تعالى في الاية التاسعة وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم - 00:26:11
فليتقوا الله وليقولوا قولا سبيلا ما هذا الجمال وليخشى الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعاف خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا اختلف المفسرون في من خوطب بهذه الاية الكريمة على عدة اقوال - 00:26:40
من المخاطب بهذه الاية؟ وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا القول الاول قالوا هذا امر من الله جل وعلا لاولياء واوصياء اليتامى الذين يخشون على ذريتهم الضعاف الصغار مكسور الجناح من بعدهم - 00:27:14

يأمرهم الله ان يتقوا الله في اليتامى الذين هم تحت ايديهم وفي كنفهم وفي رعايتهم وان يقولوا في حقهم قولا سديدا جميلا يهديهم الى محاسن الاخلاق والى كريم الافعال والى جميل التربية والطباع والخصال - 00:27:35

قال ابن عباس رضي الله عنهما في الاية وليخش الذين لتركوا من خلفهم ذرية ضعافا قال يعني بذلك الرجل يموت وله اولاد صغار ضعاف يخاف عليهم العيلة والضيعة عليه من الفقر والضياع - 00:27:56

ويخاف بعده الا يحسن اليهم من يليهم من يتولى شونهم امورهم يقول فان ولي مثل ذريته ضعافا يتامى فليحسن اليهم ولا يأكل اموالهم اسرافا وبذرا ان يكبروا لعل الله عز وجل - 00:28:17

ان يرزق اولاده من بعده من يتولى شؤونهم ومن يقول لهم قولا سديدا هذا قول القول الثاني قالوا المخاطب بالاية وليخشى الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا هذا امر من الله جل وعلا لمن يحضرون المريض - 00:28:39

في مرض الموت من عواد الذين يدخلون عليه ان يتقوا الله ربهم وان ينظروا الى اولاد المريض وان يشفقوا على اولاد المريض الذي هو في مرض الموت ان يشفقوا على اولاده - 00:29:05

على اولادهم فلا يترك هذا الرجل يضر باولاده بالتصرف في ما له في هذه اللحظات الاخيرة من الحياة ليحرم من هذا المال اولاده ربما يغرونه بعمل الطيبات وعمل الصالحات في هذه اللحظات - 00:29:27

ويضر اولاده حتى لا يترك لاولاده شيئا من الميراث هذا ثابت ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما وقد اخرج ابن ابي حاتم والبياقي عنه انه قال في الاية يعني الرجل يحضره الموت فيقال له تصدق من مالك - 00:29:48

واعتق واعط منه في سبيل الله يا الله  ان يأمروا المريضة في مرض الموت بذلك يقول اليس احدكم اذا مات وله اولاد ضعاف صغار لا يرضى ان يتركهم بغير مال - 00:30:06

حتى لا يكون عالة على الناس فلا ينبغي لكم ان تأمروا هذا الرجل المريض في مرض الموت بما لا ترضون به لانفسكم ولا لاولادكم ولكن قولوا الحق ان اردتم النصح له فليكن - 00:30:27

في ثلث ماله لتكن الوصية في الثلث اما ان ينفق ما له كله حتى لا يدع لاولاده شيئا لا تفعلوا ذلك. انظروا الى رحمة الله جل وعلا القول الثالث قالوا بل هو خطاب من الله جل وعلا وامر منه للورثة - 00:30:46

بالاشراق على من حضر القسمة من ضعاف اليتامى والمساكين والاقارب في الايات السابقة وان يفعلوا بهم من العطاء والبر والقول الجميل والقول المعروف كما يحبون ان يفعل باولادهم من بعد موتهم - 00:31:08

قول رابع طالب هو امر للمؤمنين وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافا خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولا سديدا قالوا هذا امر للمؤمنين. ان ينظروا الى الورثة فليسرفوا في الوصية - 00:31:27

لا يسرفوا في الوصية من اجل حرمان الورثة من المال. كما قال النبي لسعد رضي الله عنه الثلث والثلث كثير لان تدع ورثتك اغنياء خير من ان تدعهم عالة يتكففون الناس. اي يسألون الناس - 00:31:47

وانا اقول الاية الكريمة العظيمة تحتمل كل هذه الاقوال عامة لكل مكلف مسلم ان يراعي اوامر الله جل وعلا بصفة عامة وفي شؤون اليتامى بصفة خاصة ليحفظ الله له اولاده من بعده - 00:32:08

والا يضيع اوامر الله في اموال اليتامى بل والا يضيع اوامر الله بصفة عامة. حتى لا يضيع اولاده بعد موته فلا يدخر المسلم العاقل لاولاده من بعده اغلى ولا اغنى من التقوى - 00:32:28

والصلاح والدين وكان ابوهما صالحا فرد الله عز وجل عليهم رزقهم وكنزهم الذي كان تحت الجدار في قصة الخضري مع نبي الله موسى فاعظم ما يتركه الرجل لاولاده ان خاف عليه عليهم من بعده - 00:32:51

التقوى والصلاح هذا اعظم كنز لان المال ظل زائل وعارية مسترجعة الله جل وعلا يتولى الصالحين ويسعد المتقين في حياتهم وبعد مماتهم وبعد ذلك يا اخواني واخواتي يأتي هذا التحذير المرعب - 00:33:23

وهذا الزجر والتهويل الشديد من اكل اموال اليتامى ظلما ويقول سبحانه وتعالى في الاية العاشرة من ايات سورة النساء ان الذين

يأكلون اموال اليتامى ظلما انما يأكلون في بطونهم نارا - 00:33:48
وسيصلون سعيرا اسأل الله عز وجل ان ينجينا واياكم من النار والسعير وان يجعلنا واياكم اهلا لامتثال امره واجتناب نهيه والوقوف عند حدوده. تعالوا بنا نتوقف عند هذه الاية الجليلة المهيبة - 00:34:10
لنقف معها في اللقاء المقبل ان قدر الله البقاء واللقاء وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يا طالبة تفسير هذا الكوثر فانهل - 00:34:35
هدي الكتاب مع الحبيب المصطفى على نور الخير بياني - 00:34:58